المهمات في شرح الرَّافعي والرَّوضة للإمام الإسنوي (ت ٧٧٢ هـ) (باب المهادنة – دراسة وتحقيق)

م. د. بشار صبيح محمد قدوري
كلية العلوم الإسلامية - الجامعة العراقية -

ملخص البحث

المهمات في شرح الرَّافعي والرَّوضة للإمام الإسنوي ت ٧٧٢ هـ

(باب المهادنة - دراسة وتحقيق)

فكرة البحث هي تحقيق الخلافات والاتفاقات الفقهية التي جمعها الامام الاسنوي في كتاب واحد واسماه المهمات في باب المهادنة فقط .

حيث تناولتها الكتب الشافعية بين الامام النووي وبين الامام الرافعي بكل دقة وكل روية وتم تحقيق ودراسة المخطوط كلمة كلمة و تنقيح الاقوال واسنادها الى قائلها وتم ذكر الخلافات والاتفاقات في مسائل الهدنة والمهادنة في المخطوط وتم ذكر الآراء المذاهب المعتبرة في المسائل الخلافية المهمة وكذلك التعريف للأعلام والمدن والكلمات الغريبة .

The summary of the research:

tasks in the explanation of al-Rafii and al-Rawda to Imam Al-Asnoi T772 Ah (Bab al-Mahadna - study and realization)

the idea of research is to achieve the differences and jurisprudence agreements collected by Imam Asnoy in one book and named the tasks in bab al-Mahadna only. The books between the Nuclear Imam and Imam Al-Rafii were dealt with with accuracy and every novel, and the manuscript was achieved and studied word by word and revised and based on the saying, and the differences and agreements in the matters of truce and truce were mentioned in the manuscript .

* * *

المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونستهديه ونؤمن به ونتوكل عليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

فقد تظاهرت الآيات والأخبار والآثار، وتطابقت الدلائل الصريحة، وتوافقت على فضيلة الاشتغال بالعلم، والحث على تحصيله، والاجتهاد في اقتباسه، ويتبين جلياً افضلية وخيرية الاشتغال بالعلم وطلب التفقه في الدين، للوصول الى احكام الله واستنباطها، وبث هذه العلوم النافعة الجليلة بين الناس، اثراء بعلم وتدوين وسلامة معتقد ويقين، ومن هذا النتاج لتراث الأئمة الكرام في متونهم واهتماماتهم الشرعية عموماً والفقهيه خصوصاً، وجدت مخطوطاً في الفقه الشافعي باسم المهمات في شرح الرافعي والروضة للامام الاسنوي، وقد قام على تحقيق الكتاب طلبة كثيرين وكان عددهم ثمانية عشر طالب من كليات مختلفة في العراق وقد قمت في مرحلة الماجستير بتحقيق جزء من الكتاب (من كتاب الجنايات الى نهاية كتاب السير) وبقى عندي كتاب عقد الجزية والمهادنة وهو على شكل بابين الباب الاول : الجزية، والباب الثاني: المهادنة، فقمت بتحقيق الباب الثاني في هذا البحث اما القسم الدراسي فكنت اميل الى الاختصار لكون المواضيع اشبعت بحثاً (حياة الامام الرافعي والنووي وكتابي الشرح الكبير والروضة) اما باقي اهتمامي كان بحياة الامام الاسنوي وكتابه الموسوم (المهمات) وهو موضوع بحثنا، وكان سبب اختياري للمخطوط هو نقل الاسنوي للعديد من الأقوال والآراء لائمة الشافعية، فلا تكاد تبحث عن قول الا وتجده فيه، وكثير من كتب من نقل عنهم اما مفقود، او على الرفوف في غياهب المكتبات، فاظهار هذا الكتاب، هو اظهار وابراز لتلك الكتب.

وبعد التوكل على الله سبحانه وتعالى قسمت عملي على قسمين:

القسم الأول: القسم الدراسي ويشتمل على خمسة مطالب :

المطلب الأول: دراسة موجزة عن حياة الإمام الاسنوي.

المطلب الثاني: دراسة موجزة عن كتاب (المهمات) للإمام الاسنوي.

المطلب الثالث: دراسة موجزة عن حياة الإمام الرافعي وكتاب (العزيز في شرح الوجيز).

المطلب الرابع: دراسة موجزة عن حياة الإمام النووي وكتابه (روضة الطالبين وعمدة المفتين).

المطلب الخامس: الملاحق ومنهجي في التحقيق.

القسم الثاني: النص المحقق وهو باب المهادنة فقط من كتاب عقد الجزية والمهادنة .

وأخيراً ... أرجو أن أكون قد وفقت في عملي المتواضع هذا، وأسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعله خالصاً لوجهه وأن يجعله علما نافعاً، وصدقة جارية لي، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

القسم الاول

القسم الدراسي

- **المطلب الأول : حياة الإمام الاسنوي الشخصية**

ولادتـه: ولـد الإمـام الاسـنوي فـي العشر الأواخـر مـن ذي الحجة مـن سنة ٧٠٤هـ واتـفق المترجمون له على ذلك[١].

إسمه: عبد الرحيم بن الحسن بن علي بن ابراهيم بن علي بن جعفر بن سليمان بن الحسن بن الحسين بن عمرو بن الحكم بن عبد الرحمن بن عبدالله بن محمد بن عبدالرحمن بن الحكم بن عبد الملك بن مروان بن الحكم بن ابي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الشيخ الامام العلامة جمال الدين ابو محمد القرشي الأموي الإسنوي الشافعي[٢].

موطنه: تبين لنا من نسبته انه ينسب الى اسنا والى مصر فهو مصري إسنوي، مولدا وحياة ووفاةً[٣].

وفاته: بعد ان قضى الامام الاسنوي حياته في العلم والتعليم والافتاء والتدريس و التصنيف وغيرها من المناصب التي شغلها وبعد ان ترك للامة الاسلامية جلائل الاثار ومفاخر الاعمال وكنوز المعرفة.

---

(١) ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضى شهبة، ابي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة (ت ٨٥١ هـ)، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، ط/الأولى، عالم الكتب- بيروت- ١٤٠٧ هـ :(٢٥٠/٢)، المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي لابن تغري(ت٨٧٤هـ) بردي تحقيق:د. محمد محمد أمين- تقديم د. سعيد عبد الفتاح عاشور- نشر:الهيئة المصرية العامة للكتاب: (٢٤٢/٧)، حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، المؤلف : عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى : ٩١١هـ) المحقق : محمد أبو الفضل إبراهيم الناشر : دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاءه – مصر الطبعة : الأولى ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م: (١٤٢/١) شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي الدمشقي، (ت١٠٨٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا تاريخ: (٦/ ٢٢٢)، البدر الطالع المحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني(ت١٢٥٠ هـ)- مطبعة دار المعرفة- بيروت:(٣٥٢/١) .

(٢) طبقات الشافعية- لابن قاضى شهبة:(٩٨/٣)، المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي: (١١٥/٢)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) - مجلس المعارف العثمانية- الدكن- الهند ط١ ١٣٤٩ هـ: (١٠٩/٢)، هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا البغدادي، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول سنه ١٩٥١، أعادت طبعه بالاوفست دار إحياء التراث العربي بيروت- لبنان: (١٢٣/٢) .

(٣) ينظر: الدرر الكامنة: (١٤٧/٣) .

توفي الامام جمال الدين الاسنوي فجأة ليلة الاحد، الثامن عشر من جمادى الاولى، من سنة (٧٧٢ه)، وكانت جنازته تنطق له بالولاية والجلالة ودفن بتربة قرب مقابر الصوفية في القاهرة .[١]

شيوخه في الفقه على سبيل الاختصار: والـده الشيخ الحسن بن علي بن عمرو الاسـنوي، والقونوي (ت٧٢٨هـ) [٢] والوجيزي(ت٧٢٩هـ) [٣] والزنكلوني(ت٧٤٠هـ) [٤] والسبكي (ت٧٥٦هـ)[٥].

تلاميذه : ومن اهمهم شيخ الاسلام سراج الدين البلقيني (ت٧٩١هـ)[٦] والزركشي (ت٧٩٤هـ) [٧]و شرف الدين ابو الروح (ت٧٩٩هـ) .[٨]

مؤلفاته: ان من اهم مؤلفات الامام الاسنوي هو كتاب المهمات ولكن توجد اخرى لاتقل اهمية عنها مثل الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية [٩] ونهاية الراغب في شرح عروض ابن الحاجب[١٠] وكتاب ايضاح المشكل في أحكام الخنثى المشكل[١١] وكتاب تذكرة النبيه الى تصحيح التنبيه.[١٢] وكتاب تلخيص الشرح الكبير للرافعي[١٣] وكتاب الهداية إلى أوهام الكفاية [١٤] وكتاب طبقات الشافعية .[١٥]

---

(١) ينظر: الدرر الكامنة: (٤٦٤/٢)، شذرات الذهب: (٢٢٢/٦) .

(٢) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى الإمام العلامة لتاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي- د.عبد الفتاح محمد الحلو -الطبعة الثانية هجر للطباعة والنشر والتوزيع- ١٤١٣هـ: (١٣٢/١٠) . والدرر الكامنة: (٢٤/٣) .

(٣) ينظر: الدرر الكامنة: (٢٤٣/١)، وطبقات ابن قاضي شهبة: (١٠٤/٣) .

(٤) ينظر: الدرر الكامنة ٤٤١/١، شذرات الذهب في أخبار من ذهب: (١٢٣/٦) .

(٥) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: (١٤٧/١٠)، الدرر الكامنة: (٦٣/٣) .

(٦) ينظر: الدرر الكامنة: (٣٦٢/٥) .

(٧) ينظر: الدرر الكامنة (١٣٣/٥-١٣٤) .

(٨) ينظر: الدرر الكامنة ٢٠٥/٣، و شذرات الذهب في أخبار من ذهب : (٣٥٨/٦) .

(٩) ينظر:المنهل الصافي: (٢٤٤/٧)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت: ١٠٦٧ه) مكتبة المثنى- بغداد تاريخ النشر: ١٩٤١م : (١٥٢٣/٢) .

(١٠) ينظر: كشف الظنون: (١١٣٤/٢) .

(١١) ينظر: الدرر الكامنة: (٣٥٥/٢)، كشف الظنون: (١٨/١)

(١٢) ينظر: هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: (٥٦١/١) وكشف الظنون: (٤٨٩/١) .

(١٣) ينظر: البدر الطالع: (٣٥٢/١) .

(١٤) الدرر الكامنة: (٣٥٤/٢)، البدر الطالع: (٣٥٢/١) .

(١٥) ينظر: الدرر الكامنة: (٣٥٤/٢)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب: (١٨٥/٦)، وطبقات ابن قاضي شهبة: (٢٥٢/٢).

- **المطلب الثاني: اسم كتاب المهمات والباعث على تأليفه**
- **اسم الكتاب و سنة الفراغ منه:**

إن الاسم الصريح لكتاب المهمات في شرح الرافعي والروضة هو ما نص عليه الإمام الاسنوي في كتابه كما اشرنا إليه سابقاً ولا تحتمل هذه التسمية الزيادة والنقصان، إلا إن بعض من ترجم للإمام الاسنوي صحف اسم هذا الكتاب أو حرفه، فمنهم من لقبه ب المبهمات على الروضة: كالزركلي في الإعلام[١]

ومنهم من لقبه ب المهمات مجرداً من الإضافة وهم ابن حجر في الدرر الكامنة[٢]حاجي خليفة في كشف الظنون[٣] ابن العماد الحنبلي في شذرات الذهب[٤].ومنهم من لقبه بالمهمات على الروضة [٥].

اشتهر كتاب الإمام الاسنوي - رحمه الله تعالى- باسم المهمات[٦] أو المهمات في شرح الرافعي والروضة، وهو الاسم الذي غلب عليه، وأورده الفقهاء في كتبهم عند نقلهم عنه.

أن أغلب من ترجم للإمام الاسنوي أشار إلى سنة فراغه من كتابه المهمات في شرح الرافعي والروضة.

قال الإمام ابن حجر كلامه في الدرر: «قال شيخنا ابن الملقن الشيخ جمال الدين شيخ الشافعية... إلى ان قال: «وكان فراغه من المهمات سنة ٧٦٠هـ» .[٧]

- **الباعث على تأليفه:**

بعد تأليف الإمام الرافعي لكتابه العزيز شرح الوجيز أو الشرح الكبير أصبحت اليه الفتوى لأئمة الشافعية في البلاد الإسلامية، لكثرة الأقوال والأوجه التي نقلها الرافعي في كتابه الشرح الكبير وجاء الإمام النووي من بعده ليلخص كتاب الشرح الكبير بكتاب روضة الطالبين وعمدة المفتين ولما وقف عليه من الكتب الكثيرة والمهمة ولإحاطته ونقله لأقوال أئمة فقهاء الشافعية وأوجهها، فأصبح الكتابان الشرح الكبير و الروضة هما المرجعان في الفتوى لأئمة الشافعية في جميع البلاد الإسلامية.

---

(١) ينظر: الإعلام الأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)- دار العلم للملايين- الطبعة: الخامسة عشر- أيار/مايو ٢٠٠٢ م: (٣٤٤/٣) .

(٢) ينظر الدرر الكامنة لابن حجر: (٣٠٧/١) .

(٣) ينظر: كشف الظنون: (٦٣١/١) .

(٤) ينظر: شذرات الذهب: (٤٠٠/٣) .

(٥) ينظر: هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: (١٢٣/٢) .

(٦) ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة: (٢١٥/١)، هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: (١٢٣/٢)، الإعلام للزركلي: (٣٤٤/٣) .

(٧) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة: (٤٥/٣) .

وجاء الإمام الاسنوي من بعدهما، ولكونه إمام وقته وزمانه وإمام الشافعية في مصر ولوقوفه على أمات الكتب التي لم يقف عليها غيره من الأئمة في زمانه، ولا حتى الشيخان، فانه اعترض واستدرك على ما في الكتابين من نقول وأقوال وأوجه واستدلالات وترجيحات وغيرها بل اعترض الاسنوي على اغلب ما جاء في كتب الشيخين الأخرى.

- **منهج الإمام الاسنوي في كتابه المهمات في شرح الرافعي والروضة :**

قسم الإمام الاسنوي كتابه المهمات من حيث الكلية إلى عدة أقسام متكاملة في الفقه الشافعي ابتدأها ببيان منهجه بشكل عام في كتابه المهمات بذكر عشرين نوعا من الأنواع الفقهية والعلمية والتي جُلها اعتراضات أو تصويب أو شرح لأقوال وأوجه الإمام الرافعي في كتابه الشرح الكبير وكتبه الأخرى والإمام النووي في كتابه روضة الطالبين وعمدة المفتين وكتبه الأخرى .

- **الملاحظات الخاصة بالكتاب في الباب الذي كلفت بتحقيقه:**

كان المؤلف- رحمه الله تعالى- يكثر من النقل بالمعنى، لذلك كان يميز بين النقل بالمعنى وبين النقل الحرفي بعبارات مثل: **انتهى ملخصاً** او **انتهى كلامه** او **انتهى بلفظه وحروفه** او **انتهى بلفظه** او **هذه عبارته**، واتصفت نقولاته عن الروضة بالدقة قياسا بنقولاته عن فتح العزيز، وقد ينسب كلاماً إلى فتح العزيز، ولكنه يعتمد على نص الروضة في إيراده، وكان يحدد مواقع الاقتباس بدقة مثل ذلك قوله: « وما ذكره من حكاية الإمام لوجهين لا قولين هو كذلك في هذا الباب من النهاية لكنه ذكرها أيضاً في باب جامع السير «.[١]

- **المطلب الثالث : حياة الإمام الرافعي الشخصية وكتابه.**

ولادته: ولد الإمام الرافعي- رحمه الله تعالى- في سنة ٥٥٥هـ بقزوين، نص على ذلك الإمام نفسه في كتابه التدوين[٢]، وقال الإمام الذهبي ناقلا عن الإمام الرافعي رحمهما الله انه قال: «سمعت من أبي حضورا في الثالثة سنه ثمان وخمسين وخمسمائة»[٣].

(١) ينظر: مسألة/٥ من تحقيقنا هذا .

(٢) ينظر: التدوين في أخبار قزوين للإمام الرافعي- تحقيق عزيز الله العطاردي- دار الكتب العملية- بيروت- ١٩٧٨م: (٣٣٠/١)، شذرات الذهب: (١٠٨/٥) .

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط مؤسسة الرسالة -بيروت- الطبعة التاسعة ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م: (٢٥٢/٢٢- ٢٥٤) .

اسمه: هو عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم بن الفضل بن الحسن بن الحسين[١].

أسرته: عاش الرافعي في أسرة ذات علم ودين فأبوه العلامة، مفتي الشافعية أبو الفضل محمد عبد الكريم الفضل الرافعي القزويني.[٢]

شيوخه: من اهم شيوخ الرافعي هم أبو الفتح المعروف بابن بطي(ت٥٦٤هـ)[٣] و أبو زرعة الشيباني المقدسي (ت٥٦٦هـ) [٤] وأبو العلاء العطار(ت٥٦٩ه)[٥]

تلاميذه: من اهم تلاميذه هم عبد الرحمن الرافعي: وهو أخو الإمام الرافعي الأصغر، (ت٦١٥هـ)[٦] وابن الصلاح (ت٦٤٣هـ)[٧] وعبد العظيم المنذري الشامي (ت٦٥٦هـ)[٨] و سعد الدين عبد الرحمن العجلي القزويني[٩] أبو الفتح عبد الهادي بن عبد الكريم خطيب جامع المقياس (ت٦٧١هـ)[١٠].

- **مصنفاته**

ان الإمام الرافعي- رحمه الله- واسع الاطلاع، غزير الإنتاج ومن أهم هذه التصانيف هي: الشرح الكبير المسمى العزيزالشرح الصغير: وهو شرح على الوجيز أو جزء من سابقه[١١] و شرح مسند الشافعي [١٢] والمحرر في الفقه [١٣] والتدوين في ذكر أهل العلم بقزوين [١٤].

---

(١) ينظر : سير أعلام النبلاء: (٢٥٢/٢٢)، الأعلام للزركلي: (٥٥/٤) .

(٢) ينظر: طبقات الشافعية للسبكي: ١٣١/٦ .

(٣) ينظر ترجمته في: المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لابن الجوزي أبي الفرج عبد الرحمن بن علي (ت٥٩٧ هـ)- دار صادر- بيروت: ٢٢٩/١٠، سير أعلام النبلاء: ٤٨١/٢٠ .

(٤) ينظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء: ٥٠٣/٢٠، شذرات الذهب: ٢١٦/٤.

(٥) ينظر: ترجمته في: المنتظم (٢٤٨/١٠)، سير أعلام النبلاء: ٤٠/٢١، الكامل في التاريخ لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الجزري المعروف بابن الأثير (ت٦٣٠هـ): تحقيق: عمر عبد السلام تدمري- الطبعة الأولى- دار الكتاب العربي- بيروت ١٩٩٧م: (٤٠١/٩) .

(٦) ينظر: التدوين: ١٥٩/٣-١٦٠.

(٧) ينظر: سير أعلام النبلاء: ١٤٨/٢٢ .

(٨) ينظر: سير أعلام النبلاء:٣١٩/٢٣-٣٢٠، وطبقات الشافعية لابن شهبة:١١١/٢.

(٩) ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (١٨٩/٢) و(٢٨٦/٢) .

(١٠) ينظر: شذرات الذهب: ٣٣٣/٨ .

(١١) ينظر: شذرات الذهب: ٣٣٣/٨.

(١٢) ينظر: المصد السابق.

(١٣) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٢٨١/٨ .

(١٤) ينظر : هدية العارفين: ١٧٦/٢.

- **وفاته**

توفي الإمام الجليل عبد الكريم الرافعي في شهر ذي القعدة سنة ٦٢٣هـ، وقال ابن الصلاح بلغنا وفاته- أي الرافعي- في سنة ٦٢٤هـ، وكانت وفاته في أوائلها أو في أواخر السنة التي قبلها بقزوين، وأرى ان ما ذكرته أولا هو الراجح، وهو أيضا ما رجحه أكثر المؤرخين[١].

- **التعريف بكتاب العزيز شرح الوجيز للإمام الرافعي**

قال الإمام الرافعي في مقدمة شرحه للوجيز ان اسمه (العزيز) فقال: «لقبته (بالعزيز في شرح الوجيز)»[٢]، واتفقت جميع كتب التراجم التي ترجمت للإمام الرافعي ان كتاب (العزيز) ينسب إلى الإمام الرافعي هذا مما هو مقطوع فيه، حتى ان اغلب كتب التراجم عندما يردون ذكر اسم الرافعي يقولون «صاحب الشرح الكبير» [٣].

- **المطلب الرابع : حياة الإمام النووي الشخصية وكتابه.**

ولادته : اختلف الفقهاء في ولادة الإمام النووي- رحمه الله- فقيل في العشرة الوسطى من محرم سنة ٦٣١ هـ، وقيل كانت ولادته في العشرة الأولى من محرم، إلا ان القول الأول هو الصحيح؛ لان ذلك ما نقله عنه تلميذه أبن العطار وكان من الملازمين للإمام[٤].

اسمه: هو يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعه بن حزم[٥].

لقبه: للإمام النووي أكثر من لقب فكان يلقب بـ(محي الدين) وهذا اللقب قد لقبه به تلميذه ابن العطار[٦]، ويلقب أيضا بالحزامي نسبة إلى جده حزام[٧].

---

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء:٢٥٤/٢٢، وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٢٨٤/٨، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة: ٧٦/٢، والأعلام للزركلي:٥٥/٤.

(٢) ينظر: فتح العزيز شرح الوجيز وهو "الشرح الكبير" للإمام أبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي المتوفى سنة ٦٢٣ هـ، تحقيق: علي محمد معوض و عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت: ٧٥/١ .

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء: ٢٥٢/٢٢، شذرات الذهب ١٠٨/٥.

(٤) ينظر: تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محي الدين، المؤلف: علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (المتوفى: ٧٢٤هـ) ضبط نصه وعلق عليه وخرج أحاديثه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر: الدار الأثرية، عمان – الأردن الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م: (المقدمة)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ١٦٦/٥.

(٥) ينظر: تحفة الطالبين: (المقدمة)، البداية والنهاية لابي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)- دار الفكر-١٤٠٧ هـ- ١٩٨٦ م :٢٧٨/١٣ .

(٦) هو علي بن إبراهيم بن داود ابن العطار الدمشقي علاء الدين أبو الحسن ابن العطار تلميذ النووي كان أبوه عطارا يلقب موفق الدين وجده طبيبا ولد سنة ٦٥٤ هـ وتوفي سنة ٧٢٤ هـ. ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ٤/٤، وينظر: طبقات الشافعية للسبكي:١٣٠/١٠.

(٧) ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضى شهبة ١٥٣/٢، الأعلام للزركلي ١٤٩/٨.

أسرته: كانت أسرة النووي أسرة بسيطة، فكان والده شرف بن مري، يعيش على دكان يبيع ويشتري فيه، فكان والده رجلاً متواضعاً زاهداً حتى ان ابن العطار كان يصفه بقوله: «ذلك الشيخ الزاهد الورع ولي الله»[١]، ولم يتزوج الإمام النووي؛ بل بقي ذلك الإمام سيداً وحصوراً[٢]، زاهداً لم يبال بخراب الدنيا إذا صير دينه ربعا معمورا[٣].

شيوخه : سوف نقتصر على ذكر بعض شيوخ الإمام النووي وهم:

إبراهيم بن عيسى المرادي(ت ٦٦٨هـ)[٤] والقاضي أبو الفتح التفليسي(ت٦٧٢هـ)[٥] والقاضي عز الدين أبو حفص عمر بن اسعد بن أبي غالب الربعي(ت٦٧٥هـ)[٦].

تلاميذه: بعد إلمام الإمام النووي بكل العلوم العقلية والنقلية التف العلماء وطلبة العلم من حوله طمعاً فيما عنده من علم ونورد بعضا منهم على سبيل التمثيل لا على سبيل الحصر، وهم: ابن العطار(ت ٧٢٤هـ)[٧] وقاضي القضاة سليمان بن عمر(ت٧٣٤هـ)[٨] ومحي الدين الشيباني (ت٧٤٢هـ)[٩] وابن النقيب(ت٧٤٥هـ)[١٠].

---

(١) ينظر: تحفة الطالبين (٣٩/١) .

(٢) حصور: هو الذي لا يأتي النساء، وهو قادر على ذلك، وإنما يتركهن عفةً وزهداً. ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)- تحقيق :مجموعة من المحققين- دار الهداية : ٣٢/١١

(٣) طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٣٩٥/٨.

(٤) ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٤٥٨/١، شذرات الذهب ٣٢٦/٥ .

(٥) ينظر: البداية والنهاية ٢٦٧/١٣، شذرات الذهب ٣٣٧/٥ .

(٦) ينظر: طبقات الشافعية للسبكي ١٣٠/٥ .

(٧) ينظر: طبقات الشافعية للسبكي ١٠٦/٦، البداية والنهاية ١٢١/١٤، الدرر الكامنة ١٦٥/٣ .

(٨) ينظر: الدرر الكامنة ٢٥٥/٢، شذرات الذهب ٩٦/٦ .

(٩) ينظر: الدارس في تاريخ المدارس- عبد القادر بن محمد النعيمي ت٩٢٧هـ تحقيق جعفر الحسيني- مطبعة الشرقي- دمشق- ١٣٦٧هـ- ١٩٤٨م: ٣٢٧/١ .

(١٠) ينظر: طبقات الشافعية للسبكي ٤٤/٦، شذرات الذهب ١٤٤/٦ .

مؤلفاته: للإمام النووي مؤلفات زاخرة من العلوم، حتى بلغت همته في التصنيف ان يصنف كل يوم كراستين[١]، وسأذكر بعضا من مصنفاته الكثيرة، وهي: الأذكـار[٢] والاربعون النوويه [٣] والامالي [٤] و رياض الصالحين [٥] و المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج [٦] وأدب المفتي والمستفتي [٧] والمجموع في شرح المهذب ومنهاج الطالبين وعمدة المفتين وتهذيب الأسماء

وفاته: قام الإمام النووي بزيارة أحبائه وإرجاع الكتب المستعارة إلى أهلها، ثم خرج من الرواحية متوجهاً إلى مكان مولده "نوى"، ثم زار القدس والخليل مرض في بيت والده... فبقي في نوى حتى مات- رحمه الله تعالى- في الثلث الأخير من ليلة الأربعاء، الرابع والعشرين من شهر رجب سنة (٦٧٦هـ)، ودفن بـ "نوى"[٨].

- **التعريف بكتاب روضة الطالبين وعمدة المفتين**

إتفق كل من نسب كتاب الروضة على ان المقطع الأول من اسمه هو روضة الطالبين والغالب الاقتصار على تعريفه بأل فيقولون الروضة[٩].

قال الإمام السخاوي: وكان الفراغ من تأليفها- أي الروضة- كما قرأته بخطه في آخر نسخته الموقوفة بالمدرسة المحمودية وهي أربعة أجزاء في يوم الأحد الخامس عشر من ربيع الأول سنة تسع وستين وستمائة[١٠].

---

(١) ينظر: مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، المؤلف: أبو محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي (المتوفى: ٧٦٨هـ) وضع حواشيه: خليل المنصور الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م: ١٨٣/٤، المنهل العذب الروي في ترجمة قطب الأولياء النووي لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ) –مصر مطبعة جمعية النشر والتأليف بالازهر- ط/١ ١٣٥٤ هـ: ص٢٤.

(٢) ينظر: طبقات الشافعية: لابن قاضي شهبة ١١/١، المنهل العذب للسخاوي: ص١٢.

(٣) ينظر: كشف الظنون: ٥٩/١.

(٤) ينظر: المنهل العذب للسخاوي ص١٢.

(٥) ينظر: رياض الصالحين لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)-تحقيق: شعيب الأرنؤوط- مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان- ط: الثالثة، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م: ص ٢٨.

(٦) ينظر: ترجمة النووي للسخاوي ص١٢ .

(٧) ينظر: فهرست مخطوطات الأوقاف د. عبدالله الجبوري: ٤ /٢٩٠.

(٨) ينظر: السلوك لمعرفة دول الملوك لأحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (المتوفى: ٨٤٥هـ)- تحقيق: محمد عبد القادر عطا- دار الكتب العلمية- لبنان/ بيروت-الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م: ١١١/٢، شذرات الذهب ٥٦/١ .

(٩) ينظر: طبقات الشافعية للسبكي: ٢٣٥/١٠ .

(١٠) ترجمة الإمام النووي للسخاوي ص١٣ .

وكتاب روضة الطالبين مؤلف بعد كتاب المجموع شرح المهذب بدليل انه أحال عليه في عدة مواضع منه.

وان سبب تأليفه قد صرح به الإمام النووي- رحمه الله تعالى- في مقدمة الكتاب ببعض الأسباب الداعية لتأليفه وقال لحاجة الناس وكثرة الفروع لافتقار جميع الناس اليها في جميع الحالات، مع انها تكاليف محضة.

- **المطلب الخامس : الملاحق ومنهاج التحقيق .**
- **وصف النسخ الخطية للمخطوط (المهمات في شرح الرافعي والروضة) المعتمدة في البحث وقد اعتمدت في تحقيق النص على اربعة نسخ هي:**

أولا: نسخة الام (أ) : وهي النسخة الموجودة في مركز الملك فيصل للمخطوطات برقم (٥٧٣٠) والرقم الذي ذكرنا وهو للفهرسه الحديثة ووصفها كما يلي :

عدد الأسطر في الورقة الواحدة (٢٥) سطرا وعدد لوحات نسخة (أ) المراد تحقيقها: ٥ لوحة ويتراوح عدد الكلمات قي السطر الواحد من (١٠) الى (١٣) كلمة وقياس الورقة (٢٩ × ٢١) سم، واسم الناسخ: عبد الرحيم بن عبد الرحمن بن عبد الله البرديني الشافعي، والخط نسخ معتاد متوسط الحروف وكتبت العناوين بالحبر الأحمر، وتاريخ النسخ: ٧٨٩ه.

ثانيا: النسخة (ب) : قد جلبتها من المكتبة البريطانية/ قسم المجموعات الشرقية والمكتبة الهندية، واسم الناسخ: محمد بن أسماعيل بن محمد بن أبي بكر بن محمد السوهاي الشافعي و محفوظه تحت رقم: (٧٧٣٧) و عدد لوحات (٢٤٥) لوحة، و عدد الأسطر: ٢٥، و عدد كلمات الأسطر: ١٨ حد أعلى و ١٤ كحد أدنى وعدد لوحات نسخة (ب) المراد تحقيقها : ٣ لوحة وتاريخ النسخ: ٧٩٠ه .

ثالثا: النسخة (ج) : وهي نسخة مصورة عن دار الكتب المصرية- جمهورية مصر العربية- ميكرو فلم- المصور عبد القادر حلمي حجاج بتاريخ (١٩٨٢م) ومكتوب عليها التملكات: عليها تملكات السلطان الملك... لكن اسمه غير واضح بسبب سوء النسخ والتصوير وعليها أختام بيضوية الشكل في وسطها وعلى جوانبها. وتحمل تاريخ ورقم جانبي بعضه غير مفهوم منه... (نوفمبر سنة ٨٢ (٤٩٨/١٩٢٦٥ فقه شافعي)، وعدد لوحات نسخة (ج) المراد تحقيقها هي ٤ لوحة، و عدد الاسطر في كل صفحة = (٢٤ - ٢٦) وعدد الكلمات في كل سطر = (١٠ - ١٣) .

رابعا: النسخة (د) : وهي النسخة التي أهدانيها الشيخ الدكتور محمود ابراهيم حسن المشهداني (الوقف السني) والمدرس المساعد عبد الستار صالح هوبي (الوقف السني) وليس فيها واجهة او معلومات لذلك جعلتها اخر النسخ، و عدد الأسطر في الورقة الواحدة (٣٢) سطرا، و عدد لوحات نسخة (د) المراد تحقيقها:

١ لوحة، و يتراوح عدد الكلمات في السطر الواحد من (١٨) الى (٢٠) كلمة، و وقياس الورقة (٣٠ × ٤١) سم .

- **بيان منهجي في التحقيق**

فمن المعلوم أن الغرض من تحقيق أي مخطوط هو إخراجه وإبرازه على النحو الذي يريده مصنفه، وأن يصل المحقق بالكتاب إلى أفضل صورة ممكنة، حتى يستفاد منه على أحسن وجه وأفضله وتلخص منهجي في خدمته في الأمور الآتية:

النسخ والمقابلة بين النسخ الاربع المتوفرة عندي وأظهرت الفرق والسقط بينها. مستخدماً في ذلك علامات الترقيم الحديثة، وخرجت الأحاديث والآثار والأقوال من مصادرها مبيناً مدى درجة الحديث والأثر من الصحة والضعف عند العلماء معتمداً المنهج العلمي الدقيق، وترجمت للأعلام الموجودة في النص المحقق عند ذكره لأول مرة، رجعت الى كتب الفقه الاصلية لكل مذهب غالبا للتحقق من الأقوال.

كما وضعت بين الأقواس بعض الأمور الواردة في الكتاب وكما موضح فيما يلي:

للآيات: {.....} . ب - للأحاديث والآثار: ((.....)) ووضعت للكلمات والعبارات الساقطة من نسخة الام وهي نسخة (أ) أي زيادة من (ب) و(ج) و (د) وضعتها ما بين المعقوفتين [.....]، وفي حالة وجود سقط كبير في النسخ (ب) و(ج) و (د): استعمل: [[...]].وأقول من هنا يبدأ السقط في نسخة (ج) أو(ب) أو (د) واذكر رقم المسألة .استعملت المعقوفتين [.....] في الهامش للكلمات السقط والزيادة بنسبة لكل النسخ وأذا كانت جملة فأذكر الجملة بالهامش، ووضعت أرقاما مسلسلة لمسائل الكتاب أمام كل لفظة: قوله: تبدأ من الرقم (١) إلى الرقم (١٠) للدلالة على بداية فرع أو مسألة فقهية في المتن وظللته باللون الأسود الغامق.

* * *

القسم الثاني

النص المحقق[١]

- **الباب الثاني: في عقد المهادنة[٢]**

١- قوله في أصل الروضة: الشرط الثاني: أن يكون للمسلمين إليه حاجة وفيه مصلحة. انتهى.[٣]

وذكر في المنهاج أنه يجوز[٤] عقدها عند عدم[٥] المصلحة إلى أربعة أشهر فقال: وإنما تعقد لمصلحة كضعفنا[٦] بقلة عدد وأهبة أو رجاء إسلامهم أو بذل جزية فإن[٧] لم يكن جازت أربعة أشهر. هذا لفظه .[٨] والمذكور في الروضة هو الصواب، وقد وقع كذلك في المحرر أيضاً ولكن حصل له في اختصاره غلط.[٩]

---

(١) من زيادات المحقق .

(٢) الهدنة: في اللغة تعني السكون، تقول، هَدَنْتُ أَهْدِنُ هُدوناً إذا سكنتَ فلم تَتَحَرَّك . ينظر: العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)- تحقيق: د: مهدي المخزومي، والدكتور إبراهيم السامرائي- دار ومكتبة الهلال: مادة: هدن (٢٦/٤)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)-تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار- دار العلم للملايين- بيروت-الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ- ١٩٨٧ م: مادة: هدن (٢٢١٧/٦) . واصطلاحاً : مُصَالَحَةُ أَهْلِ الْحَرْبِ عَلَى تَرْكِ الْقِتَالِ مُدَّةً مُعِينَةً بَعُوضٍ أَوْ غَيْرِهِ . ينظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد : بدون طبعة، عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م (٣٠٤/٩)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ) : دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م (٨٦/٦) .

(٣) ينظر: روضه الطالبين وعمدة المفتين (٣٣٤/١٠) .

(٤) في (ج) : [يحق]

(٥) سقط من (ب) .

(٦) في (د) : [لضعفنا].

(٧) في (ب) : [كأن].

(٨) منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) المحقق: عوض قاسم أحمد عوض، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م : (٣١٥/١) .

(٩) قال الامام الرافعي: (وإنما تعقد إذا كان فيه المصلحة وتظهر المصلحة تارة عند الضعف إما لقلة العدد أو الأهبة وتارة مع القوة بأن يتوقع إسلامهم أو قبولهم الجزية أربعة أشهر فما دونها وفيها بين المدتين قولان أصحهما المنع وإن كان بهم ضعف جازت المهادنة الى عشرة سنين) . المحرر في فقه الامام الشافعي: تأليف الامام أبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي،

٢-قوله: يروى أن النبي[١] ﷺ لما بلغه تألب[٢] العرب واجتماع الأحزاب قال للأنصار: ((إن العرب قد كالبتكم ورمتكم عن قوس واحدة فهل ترون أن ندفع شيئاً من ثمار المدينة إليهم؟ فقالوا: يا رسول الله إن قلت عن وحي فسمعاً وطاعة وإن قلت عن رأي فرأيك مُتبع، ولكنا لا ندفع إليهم ثمرة إلا بشرى[٣] أو قرى[٤] ونحن كفار فكيف وقد أعزنا الله تعالى بالإسلام؟))[٥] فسر رسول[٦] ﷺ بقولهم.[٧]

المتوفي (٦٢٤ه) تحقيق محمد حسن محمد حسن أسماعيل، دار الكتب العلمية/بيروت الطبعة الاولى٢٠٠٥م :(٤٥٩).

(١) في (ج) : [صل الله علية].

(٢) في كلام الرافعي : [تألف].

(٣) في (أ) و(ج) و(د) : [بسرى] وما أثبتناه من (ب) وفي كلام الرافعي: [بشراء].

(٤) في (ج) : [فدي] . قرى: ما يقدم للضيف من ماء أو طعام لقولنا قريتُ الضيف . ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: مادة: قرأ (٢٤٦١/٦)، معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)- المحقق: عبد السلام محمد هارون- دار الفكر-١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م : مادة: قرى (٧٨/٥).

(٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ((جَاءَ الْحَارِثُ الْغَطَفَانِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، شَاطِرْنَا تَمْرَ الْمَدِينَةِ، قَالَ: «حَتَّى أَسْتَأْمِرَ السُّعُودَ»، فَبَعَثَ إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، وَسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَسَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ، وَسَعْدِ بْنِ مَسْعُودٍ، رَحِمَهُمُ اللهُ، فَقَالَ: «إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ رَمَتْكُمْ عَنْ قَوْسٍ وَاحِدَةٍ، وَإِنَّ الْحَارِثَ يَسْأَلُكُمْ أَنْ تُشَاطِرُوهُ تَمْرَ الْمَدِينَةِ، فَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَدْفَعُوا إِلَيْهِ عَامَكُمْ هَذَا، حَتَّى تَنْظُرُوا فِي أَمْرِكُمْ بَعْدُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَحْيٌ مِنَ السَّمَاءِ، فَالتَّسْلِيمُ لِأَمْرِ اللهِ، أَوْ عَنْ رَأْيِكَ، أَوْ هَوَاكَ، فَرَأْيُنَا تَبَعٌ لِهَوَاكَ ورَأْيِكَ، فَإِنْ كُنْتَ إِنَّمَا تُرِيدُ الْإِبْقَاءَ عَلَيْنَا، فَوَاللهِ لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَإِيَّاهُمْ عَلَى سَوَاءٍ مَا يَنَالُونَ مِنَّا تَمْرَةً إِلَّا بِشِرًى، أَوْ قِرًى، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هُوَ ذَا تَسْمَعُونَ مَا يَقُولُونَ»)) . المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة : الطبعة: الثانية، باب السين، سعد بن مسعود الأنصاري كان ينزل المدينة (٢٨/٦) رقم الحديث (٥٤٠٩)، وقد قال أبن الملقن وابن حجر العسقلاني في تخريجهم لأحاديث الشرح الكبير بأن الحديث قد ذكرة أبن أسحاق من أسناده وذكر ابن الملقن ما نصة : (حدثني عَاصِم بن عمر بن قَتَادَة وَمن لَا أتهم، عَن مُحَمَّد بن مُسلم ابْن عبيد الله الزُّهْرِيّ. وأخرجة الطبراني بِلَفْظ آخر ومن طريق أخر فَقَالَ: ثَنَا زَكَرِيَّا السَّاجِي، ثَنَا عقبَة بن سِنَان الدارع، ثَنَا عُثْمَان بن عُثْمَان الْغَطَفَانِي، ثَنَا مُحَمَّد بن عَمْرو، عَن أبي سَلمَة، عَن أبي هُرَيْرَة) . البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ) المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية، الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م: كتاب المهادنة (٢٢٢/٩)، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م. (٣٢٥/٤) رقم الحديث (١٩٢٧) .

(٦) في (ب) و (ج) و (د) وكلام الرافعي: [النبي].

(٧) فتح العزيز شرح الوجيز وهو «الشرح الكبير» للإمام أبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي المتوفى سنة ٦٢٣هـ، تحقيق: علي محمد معوض و عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروتز (٥٥٥/١١) .

اعلم أن التألب[١]: بالتاء المثناة والهمز والباء الموحدة هو: الاجتماع؛ يقال: ألب الإبل بالتخفيف على وزن ضرب إذا[٢] جمعها فهو تألبُها بضم الباء[٣] وكسرها وتألبوا إذا اجتمعوا، وهم[٤] أَلب بفتح الهمزة وكسرها[٥] إذا كانوا مجتمعين قاله الجوهري.[٦]

قال: واما كالبتكم[٧]: فمعناه شازرتكم: والمكالبة: المشازرة[٨]، وكذلك التكالب تقول: هم يتكالبون على كذا أي يتواثبون عليه .[٩] ثم ذكر الرافعي أيضاً ابنى سعيه، وقد تقدم ذكرهما قريباً في الطرف الثاني من الغنيمة.[١٠]

---

(١) في (أ) : [الثالث] وما أثبتناه من (ب) و(ج) و (د) .

(٢) [ضرب إذا] في (د) : [إذا ضرب].

(٣) في (د) : [الياء].

(٤) في (أ) و(ج) : [وهمز] وما أثبتناه من (د) وهو موافق لقول الجوهري . ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: مادة: ألب (٨٨/٠١).

(٥) [وتألبوا إذا اجتمعوا، وهم ألب بفتح الهمزة وكسرها] هذه العبارة سقط من (ب).

(٦) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: مادة: ألب (٨٨/٠١) .

(٧) في (أ) : [كانكم] وما أثبتناه من (ب) و (ج) و (د) وكلام الرافعي .

(٨) المشازرة : المعاداة، إذا نَظَر الرجُل بِجَانِبِ الْعَيْنِ فَقَدَ شَزَرَ يَشْزِرُ، وذلك مِنَ البَغْضَةِ والهَيْبَةِ؛ ونَظَرَ إليه شَزْراً، وَهُوَ نَظَرُ الْغَضْبَانِ بِمُؤَخَّرِ الْعَيْنِ؛ وَفِي لَحْظِهِ شَزَرٌ، بِالتَّحْرِيكِ. وتَشازَرَ القومُ أَي نَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلى بَعْضٍ شَزْراً والشَّزْرُ مِنَ المُشازَرَةِ، وَهِيَ الْمُعَادَاةُ . ينظر: لسان العرب لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)- دار صادر – بيروت- الطبعة: الثالثة- ١٤١٤ هـ .: مادة: شزر (٤٠٤/٤)، تاج العروس من جواهر القاموس: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)- تحقيق :مجموعة من المحققين- دار الهداية.: مادة: شزر (١٦٤/١٢-١٦٥) .

(٩) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: مادة كلب (٢١٥/١)، لسان العرب: مادة: كلب (٧٢٤/١) .

(١٠) ثعلبة وأُسَيد بن سعية بن عريض القرظي : من بني قريظة. أسلما وأحرزا مالهم وحسن إسلامهم وتوفيا في عهد الرسول ﷺ، وذكر بفتح مكة . ينظر : الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م (٩٦/١-٢١١)، أسد الغابة في معرفة الصحابة لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)- تحقيق: علي محمد معوض- عادل أحمد عبد الموجود- دار الكتب العلمية- الطبعة: الأولى١٤١٥هـ- ١٩٩٤م. (٢٣٧/١-٤٦٨) .

ثم قال: و رد رسول الله ﷺ أبا بصير[١]، وكذلك أبو جندل[٢] على أبنه سهيل بن عمرو[٣] وهو يرسف في قيوده.[٤]

أما بَصير: فهو بباء موحدة مفتوحة على وزن الكريم .[٥]

وأما جَندل فإنه[٦] بجيم مفتوحة بعدها نون ساكنة ومعناه في اللغة: الحجر، وجمعه: جنادل .[٧]

وأما يرسف : فبالراء والسين المهملتين ومعناه يمشي في القيود؛ نقول: رسف يرسُف ويرسِف أي: بالضم والكسر رسفاً بالسكون ورسفاناً .[٨]

---

(١) في (أ) :[نصير] وما أثبتناه من (ب) و(ج) و (د) وهو موافق لكتب التراجم . أبا بصير : عتبة بن أسيد بن جارية بْن أسيد بْن عَبْد الله بْن سَلَمة بْن عَبْد الله بْن غيرة بْن عوف بْن ثقيف الثقفي وكنيته أَبُو بصير وهو مشهور بكنيته، وهو الَّذِي هرب من الكفار فِي هدنة الحديبية إِلَى رَسُول الله ﷺ فطلبته قريش ليرده رَسُول الله ﷺ إليهم، فإنه كَانَ قَدْ صالحهم عَلَى أن يرد عليهم من جاء منهم، فرده رَسُول الله ﷺ مَعَ رجلين من الكفار، فقتل أَبُو بصير أحدهما، وهرب الآخر إِلَى النَّبِيّ ﷺ، وتوفي في عهد الرسول ﷺ . ينظر : معرفة الصحابة، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ) تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م (٢١٣٢/٤)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٩٨/١)، أسد الغابة (٥٥٢/٣) .

(٢) أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ وُدِّ بْنِ نَصْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حِسْلِ بْنِ عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، أَسْلَم قَدِيمًا بِمَكَّةَ، فَحَبَسَهُ أَبُوهُ وَأَوْثَقَهُ فِي الْحَدِيدِ، وَمَنْعَهُ الْهِجْرَةَ، ثُمَّ أَفْلَتَ بَعْدَ الْحُدَيْبِيَةِ، فَخَرَج إِلَى أَبِي بَصِيرٍ بِالْعِيصِ، فَلَمْ يَزَلْ مَعَهُ حَتَّى مَاتَ أَبُو بَصِيرٍ، فَقَدِمَ أَبُو جَنْدَلٍ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْمَدِينَةَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ يَغْزُو مَعَهُ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَخَرَج إِلَى الشَّامِ فِي أَوَّلِ مَنْ خَرَجَ إِلَيْهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَمْ يَزَلْ يَغْزُو، وَيُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّى مَاتَ بِالشَّامِ فِي طَاعُونِ عَمَوَاسَ سَنَةَ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ، فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. ينظر : معرفة الصحابة لابي نعيم (٢٨٥١/٥)، سير أعلام النبلاء (١٩٢/١)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (١٦٢١/٤) .

(٣) في (أ) : [عمر] وما أثبتناه من (ب) و(ج) و(د) . ينظر: المصدر السابق .

(٤) والقصة في حديث طويل ((قَالَ الْمُسْلِمُونَ: سُبْحَانَ اللهِ، كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ فِي قُيُودِهِ)) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ: كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة (١٩٣/٣) رقم الحديث (٢٧٣١) وأنفرد به، وقال عنه ابن الملقن (حديث صحيح) وذكر القصة مع الشرح في البدر المنير : الحديث العاشر (٢٣٢/٩) .

(٥) بصير : أبصر الشيء، وبصر به وقد بصر بعمله إذا صار عالماً به وهو بصير به وذو بصر وبصارة، وهو من البصراء بالتجارة. وبصرته كذا وبصرته به إذا علمته إياه، وتبصر. ينظر : مقاييس اللغة: مادة: بصر (٢٥٣/١)، أسس البلاغة: مادة: بصر (٦٢/١) .

(٦) في (ب) : [فهو]

(٧) ينظر: العين: مادة: جندل (٢٠٦/٦)، تهذيب اللغة: مادة: جندل (١٧١/١١) .

(٨) ينظر: العين: مادة: رسف (٢٤٥/٧)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية : مادة: رسف (١٣٦٤/٤) .

٣-قوله: فإن دعت ضرورة إلى بذل مال بأن كان يعذبون الأسرى في أيديهم ففديناهم[١]، أو أحاطوا بنا[٢] وخفنا الاصطلام فيجوز بذل المال [ودفع أعظم الضررين بأخفهما، وفي وجوب بذل المال][٣] عند الضرورة وجهان بناء على وجوب[٤] دفع الصائل. انتهى.[٥]

اعترض في الروضة على هذا الكلام فقال: قلت: ليس هذا البناء بصحيح لأن الصائل الكافر يجب دفعه قطعاً، ثم الخلاف في وجوب الدفع بالقتال وهنا بالمال، والأصح وجوب البذل هنا للضرورة . هذا آخر كلامه.[٦]

فأما دعواه أن البناء ليس بصحيح فمردود؛ فإن البناء مشهور؛ فممن ذكره القاضي أبو الطيب[٧] وابن الصباغ[٨] وصاحب البيان[٩] وغيرهم.[١٠]

أما دعواه أن الكافر يجب دفعه قطعاً فمحله إذا قصد النفس ولم يندفع إلا بالقتل فإن الاستسلام لا يجوز لما فيه من الذل، وأما هنا فإنه لم يمكن دفعه إلا بالمال؛ فالصورة غير الصورة، والخلاف هنا له وجه؛ لأن الذل كما يحصل بالاستسلام يحصل أيضاً ببذل المال.

---

(١) في كلام الرافعي : [فغدياهم].

(٢) [أحاطوا بنا] في (ب) : [حاطوبنا].

(٣) زيادة من (ب) و (ج) و (د) .

(٤) في (ب) : قد أخطأ الناسخ فذكر لفظة [على] ثم أستدركها فوضع عليها علامة.

(٥) ينظر: الشرح الكبير- فتح العزيز (٥٥٦/١١) .

(٦) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين لأبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)- تحقيق: زهير الشاويش- المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان - الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م . (٣٣٥/١٠) .

(٧) القاضي، ابو الطيب طاهِر بن عبد اللهِ بنِ طاهرِ بنِ عمر الطبري، الشافعي، فقيه، من أعيان الشافعية، ولد في طبرستان عام: (٣٤٨ هـ)، توفي ببغداد (٤٥٠ هـ.)، صاحب (التعليقة الكبرى) في فروع الفقه الشافعي و(شرح مختصر المزني) وأخرى، ينظر : سير أعلام النبلاء (٦٦٨/١٧)، الاعلام للزركلي (٢٢٢/٣) .

(٨) أبن الصباغ وهو عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد، بن جعفر، أبو نصر بن الصباغ، فقيه شافعي، من أهل بغداد ولادة ووفاة، توفي (٤٧٧ هـ). ينظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١ه) تحقيق: د . إحسان عباس، دار صادر- بيروت.: (٢١٧/٣)، الأعلام للزركلي: (١٠/٤) .

(٩) العمراني صاحب البيان : هو يحيى بن أبي الخير بن سلم بن اسعد، أبو الخير العمراني، اليمني شيخ الشافعية في اليمن، ولد (٤٨٩ هـ) ؛ توفي (٥٥٨ هـ)، ويعرف صاحب البيان، من مصنفاته: البيان في مذهب الأمام الشافعي. ينظر: طبقات الشافعية للأسنوي: (١٠٤/١)، طبقات الشافعية لأبن شهبة: (٣٢٧/٢)، الأعلام للزركلي: (١٤٦/٨) .

(١٠) ينظر: نهاية المطلب في دراية المذهب (١٥٥/١٧)، البيان في مذهب الإمام الشافعي (٣١٠/١٢) .

وأما قوله: ثم الخلاف في وجوب الدفع بالقتال وهنا بالمال، فمراده به أن الخلاف مع انتفائه في حق الكافر وثبوته في حق المسلم خاصة فإنما[١] صورته في المسلم في القتال وهنا في بذل المال فكيف يأتي؟ وجوابه ما ذكرناه أن مجيء الخلاف فيه أيضاً ظاهر.

وأما قوله أن الصحيح وجوب البذل هنا للضرورة فمخالف لما قاله في آخر كتاب السير: فإنه قد نص هناك على استحباب فك الأسرى[٢]، وجزم بجوازه أيضاً لا وجوبه القاضي الحسين[٣] وإمام الحرمين[٤] والغزالي في كتبه.[٥]

بل نقل صاحب البيان عن المسعودي[٦] أنه: لا يجوز أن يشترط الإمام للكفار على المسلمين مالاً بحال، وكذلك إذا كان في أيدي الكفار للمسلمين مال لا يجوز للإمام أن يعاقدهم على ترك ذلك المال لهم، وكذلك إذا كان في أيدينا أسير منهم لا يجوز[٧] معاقدتهم على رده.[٨]

---

(١) في (أ) : [فانا] وما أثبتناه من (ب) و (ج) و (د) .

(٢) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين (٢٩٤/١٠) .

(٣) القاضي حسين: الأمام حسين بن محمد بن احمد، (ت٤٦٢هـ) شيخ الشافعية بخراسان، أبو علي المروزي، له تصانيف منها: التعليق الكبير والفتاوى. ينظر: سير إعلام النبلاء(٢٦٠/١٨)، طبقات الشافعية المؤلف: عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٧٧٢هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى ٢٠٠٢م (١٩٦/١) .

(٤) الإمام : هو إمام الحرمين -رحمه الله- أبو المعالي، عبد الملك بن عبد الله الجويني، النيسابوري، قرأ الفقه على والده أبي محمد ،(ولد: ٤١٩ هـ- توفي ٤٧٨هـ)، له تصانيف منها: نهاية المطلب في دراية المذهب، السلسلة، كتاب الارشاد . ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (١٦٥/٥)، طبقات الشافعية للابن شهبة: (٢٥٥/١) .

(٥) ينظر: نهاية المطلب في دراية المذهب لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)- حققه وصنع فهارسه: أ. د. عبد العظيم محمود الدّيب- دار المنهاج-الطبعة: الأولى، ٢٠٠٧م. (٥٤٠/١٧)، الوسيط في المذهب لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)- المحقق: أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر- دار السلام- القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ . (٨٩/٧) .

(٦) المسعودي: هو محمد بن عبد الملك بن مسعود، المسعودي، أبو عبدالله المروزي، من أصحاب القفال المروزي، له شرح مختصر المزني، توفي سنة: نيف وعشرين وأربعمائة. ينظر: تهذيب الأسماء واللغات- لأبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)- عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية .: (٢٨٦/٢)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: (١٧١/٤-١٧٢) .

(٧) [للإمام أن يعاقدهم على ترك ذلك المال لهم، وكذلك إذا كان في أيدينا أسير منهم لا يجوز] هذه العبارة سقط في (د) .

(٨) ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي ،أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج- جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠م . (٣١٠/١٢) .

والاصطلام هو الاستئصال[١].

٤- **قوله: فإن لم يكن بالمسلمين ضعف جاز أربعة أشهر ولا تجوز سنة، وكذا ما بينهما في أصح القولين، وقطع أبو إسحاق[٢] بالجواز، وقيل: في السنة قولان بناهما بانون على أن الذمي إذا مات في أثناء السنة هل يجب قسط ما مضى؟ وخصص هؤلاء الخلاف بما إذا مات وقد مضى أكثر من أربعة أشهر.** انتهى ملخصاً.[٣]

- فيه أمران:

أحدهما: أن ما ذكره في السنة من تصحيح طريقة القطع بالمنع وتضعيف طريقة القولين قد جزم بخلافه قبل ذلك في الباب الثالث المعقود لترك القتل والأمان، وقد سبق ذكر لفظه.[٤]

الأمر الثاني: أنه قد وقع للنووي في اختصاره لهذا الكلام أموراً:

أولها: أنه أسقط طريقة أبي إسحاق.[٥]

وثانيها: أنه عبر عن الطريقين في السنة بقوله: ولا تجوز سنة على المذهب[٦]، ولا يعرف منه أن الصحيح طريقة القطع أو الخلاف ولا أن[٧] الخلاف قولان أو وجهان.

ثالثهما: أن هاتين الطريقين المختلفين في موت الذمي يؤخذ منهما قول ثالث وهو الوجوب إذا مات بعد أربعة أشهر دون الأربعة فما دونها، وليس هذا القول مذكوراً في باب الجزية، وقد حذف النووي ذلك من الروضة وكأنه توهم سبق ذكره في بابه.[٨]

---

(١) في (أ) : [الاستبصال] وفي (ب) و (ج) : [الاستئصاد]، وما أثبتناه من (د) وهو موفق لكتب اللغة . ينظر: جمهرة اللغة: مادة: صلم (٨٩٦/٢)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: مادة: صلم (١٩٦٦/٥)، مقاييس اللغة: مادة: صلم (٢٩٩/٣) .

(٢) ابو اسحاق المروزي : ابراهيم بن أحمد المروزي، أبو اسحاق: فقيه انتهت إليه رياسة الشافعية بالعراق بعد ابن سريج، مولده بمرو الشاهجان (قصبة خراسان) وأقام ببغداد أكثر أيامه، وتوفي بمصر (٣٤٠ هـ)، له تصانيف منها (شرح مختصر الزنى) . ينظر: سير أعلام النبلاء (٤٢٩/١٥-٤٣٠)، الأعلام للزركلي: (٢٨/١).

(٣) ينظر: الشرح الكبير- فتح العزيز (٥٥٧/١١) .

(٤) ينظر: الشرح الكبير- فتح العزيز (٤٦٢/١١) .

(٥) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين (٣٣٥/١٠) .

(٦) ينظر: المصدر نفسه .

(٧) في (ب) : [أر]

(٨) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين (٣٣٥/١٠) .

٥- قوله في الروضة: وإن كان بالمسلمين ضعف جازت الزيادة إلى عشر سنين بحسب الحاجة، وقيل تجوز الزيادة، وقيل: تمتنع الزيادة[١] على سنة، وقيل: على أربعة أشهر مطلقاً. انتهى.[٢]

زاد الرافعي على هذا فقال: وقيل: إن عقدت[٣] لضرورة ففي جواز الزيادة على العشر قولان، وإن عقدت لحاجة فقيل: تجوز الزيادة على الأربعة إلى سنة، وقيل: لابد أن تنقص عن السنة. انتهى.[٤]

وتحصل من ذلك وجوه لا[٥] تؤخذ من الروضة.

٦- قوله: ولو جاءت منهم مسلمة لم يجز ردها إليهم، فإن طلب زوجها ما دفع إليها من الصداق لم يجب رده في أصح القولين، فإن أوجبنا فاسلم الزوج قبل انقضاء العدة فالنكاح مستمر وليس له طلب المهر، وإن أسلم بعد انقضائها فإن أخذ المهر قبل إسلامه لم يسترجع منه وصار بالقبض كالمستهلك وإن لم يأخذه فإن طالب[٦] به قبل إسلامه استقر له المهر لحصول الحيلولة بإسلامها، وعن أبي إسحاق أنه لا مهر له وإن لم يطالب به[٧] قبل إسلامه فلا شيء له لأن الحيلولة حصلت بالبينونة باختلاف الدين ولا مطالبة بالمهر بعد البينونة. انتهى كلامه.[٨]

وما ذكره من أن الطلب إما أن يكون قبل الإسلام أو بعده قد تابعه عليه في الروضة[٩] أيضاً وهو غير مستقيم، بل الصواب أن يقول: إما أن يكون قبل انقضاء العدة أو بعدها أي يعبر بالعدة عوضاً عن الإسلام كما عبر به[١٠] البغوي[١١]

---

(١) [وقيل: تمتنع الزيادة] هذه العبارة سقط من (ج).

(٢) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين (٣٣٥/١٠).

(٣) في (ب): [عقد]

(٤) ينظر: الشرح الكبير= فتح العزيز (٥٥٨/١١).

(٥) سقط من (ب).

(٦) في كلام الرافعي: [طالبت]

(٧) في كلام الرافعي: [بها]

(٨) ينظر: الشرح الكبير= فتح العزيز (٥٦٨/١١).

(٩) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين (٣٤١/١٠).

(١٠) في (أ): قد كررها الناسخ، فحذفت المكرر.

(١١) البغوي: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد، المعروف بالفراء، البغوي الملقب ظهير الدين (ت٥١٦هـ) الفقيه الشافعي المحدث المفسر، صاحب التصانِيف، كَ (شرح السنة) وَ (معالِم التنزيل) وَ (المصابيح)، وكتاب (التهذيب) فِي المذهب، و (الْجمع بين الصحيحين)، وَ (الاربعين حدِيْثاً)، وأَشياء، تفقه عَلَى شيخ الشافعيَة القَاضِي حسيْن بن محمد المروروذي صَاحِب (التعليقة) قبل الستين وأَربعِ مائة. ينظر: وفيات الأعيان (١٣٦/٢)، سير أعلام النبلاء (٤٣٩/١٩)، الاعلام للزركلي (١٣٩/٥).

في التهذيب والشيخ[١] في المهذب وذلك لأن الرافعي علل عدم الاستحقاق في الطلب الواقع بعد الإسلام لحصول البينونة والطلب قبل اسلامه قد يكون بعد انقضاء العدة فيكون كما بعد الإسلام لوجود البينونة فيهما[٢].[٣]

واعلم أن الشيخ أبا حامد[٤] وابن الصباغ قد صرحا بأنه إذا لم[٥] يطالب قبل إسلامه لا يستحق شيئاً لكنهما عللاه بأنه لما أسلم التزم أحكام الإسلام وليس من أحكام الإسلام المطالبة[٦] بالمهر فتعليل الشيخ أبي حامد وابن الصباغ موافق [أيضا][٧] لتصويرهما[٨]، وتعليل البغوي والشيخ في المهذب موافق أيضاً لتصويرهما[٩]، وأما الرافعي فأخذ تصوير ابن الصباغ وتعليل البغوي فلم ينتظم كلامه.

قال في البيان: فإن أسلم الزوج قبل الدخول قال الشيخ أبو حامد: إن [[١٠]طالب بها قبل إسلامه وجب له المهر وإن أسلم ثم طالب لم يجب، قال ابن الصباغ: قد بانت بإسلامها، فإذا اسلم لم يكن له المطالبة بالمهر نص عليه في الأم لأنه إذا أسلم قبل استقرار المهر له بالمطالبة فقد التزم أحكام الإسلام][١١]. هذا كلامه.[١٢]

---

(١) الشيخ أبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف بن عبدالله، الفيروز أبادي، الشيرازي ولد (٣٩٣هـ) توفي (٤٧٦ هـ)، ومن مؤلفاته (المهذب)، (التنبيه) . ينظر طبقات الشافعية للأسنوي: (٧/٢- ٨)، طبقات الشافعية لأبن شهبة : (٢٣٨/١).

(٢) في (د) : [بينهما]

(٣) ينظر: المهذب في فقة الإمام الشافعي، المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ) الناشر: دار الكتب العلمية (٣٢٧/٣)، التهذيب في فقه الامام الشافعي، المؤلف: أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي (المتوفي: ٥١٦هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى (٥٢٤/٧).

(٤) الشيخ أبي حامد: هو الشيخ احمد بن محمد بن احمد الأسفراييني، ولد عام(٣٤٤ هـ) توفي عام (٤٠٦ هـ)، أحد كبار علماء الشافعية، وأسفران بكسر الهمز وفتح الباء بلدة من خراسان، له كتاب: التعليق. ينظر: نهاية المطلب في دراية المذهب (المقدمة/١٧٥)، وفيات الاعيان (٧٢/١) ، طبقات الشافعية لأبن قاضي شهبة: (١٧٤/٢) .

(٥) في (د) : قد أخطأ الناسخ فكتب لفظة [يكن] ثم أستدرك الخطأ فوضع عليها علامة.

(٦) في (ب) : [بالمطالبة]

(٧) زيادة من (د) .

(٨) في (ب) : قد أخطأ الناسخ فذكر عبارة [وأما الرافعي فأخذ تصوير ابن الصباغ] فأستدرك الخطأ فوضع علامة

(٩) [وتعليل البغوي والشيخ في المهذب موافق أيضاً لتصويرهما] هذه العبارة سقط من (د) .

(١٠) يبدأ السقط في (د) : وينتهي الى نهاية تحقيقنا هذا.

(١١) [نص عليه في الأم لأنه إذا أسلم قبل استقرار المهر له بالمطالبة فقد التزم أحكام الإسلام] هذه العبارة سقط من كلام البيان .

(١٢) البيان في مذهب الإمام الشافعي (٣٢٠/١٢) .

٧- قوله في الروضة في هذه المسألة الأخيرة: فلو كانت الصورة بحالها ولم يكن أعطاها المهر فلما أسلم بعد انقضاء العدة أخذت المهر بسبب[١] المسيس فهل يغرم له ذلك؟ فيه احتمالان للإمام: أرجحهما[٢] المنع. انتهى كلامه.[٣]

وما أطلقه النووي من الترجيح لم يطلقه الرافعي وإنما نقله عن الإمام خاصة فقال: وكلام الإمام إلى عدم التغريم أميل.[٤]

٨- قوله: وفي معنى النساء الصبيان والمجانين فلا يردون لضعفهم ولا يجوز الصلح بشرط ردهم، وإذا بلغ الصبي وأفاق المجنون فإن وصفا الإسلام فذاك. انتهى.[٥]

وما ذكره من عدم جواز رد المهر لأهله إذا أسلم قد ذكر ما يقتضيه أيضاً في أوائل الحضانة وخالفهما في كتاب اللقيط فصحح الجواز، وقد سبق ذكر لفظ كل موضع[٦] في بابه.[٧]

٩- قوله: وهل يعتق العبد الذي جاء مسلماً؟ حكى الروياني[٨] عن الحاوي[٩] أنه إن غلبهم على نفسه ثم أسلم وهاجر عتق لأن الهدنة لا توجب[١٠] أمان بعضهم من بعض، وإن أسلم ثم غلبهم على نفسه وجاءنا نظر إن فعل ذلك قبل أن هادناهم[١١] فكذلك لأنه غلب في حال الإباحة وإن فعله بعد الهدنة [لم يعتق][١٢] لأن أموالهم

---

(١) سقط من (ب).

(٢) في (ب): [أرجحها]

(٣) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين (٣٤١/١٠).

(٤) ينظر: الشرح الكبير= فتح العزيز (٥٦٩/١١).

(٥) ينظر: الشرح الكبير= فتح العزيز (٥٧٢/١١).

(٦) [في كتاب اللقيط فصحح الجواز، وقد سبق ذكر لفظ كل موضع] هذه العبارة سقط من (ب).

(٧) ينظر: الشرح الكبير= فتح العزيز (٩١/١٠) و(٤٣٠/٦).

(٨) الروياني: أبو المحاسن، عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد، الطبري، من كبار فقهاء الشافعية، ولد عام: ٤١٥ هـ- توفي عام: ٥٠٢ هـ، من تصانيفه: بحر المذهب وحلية المؤمن. ينظر: طبقات الشافعية للاسنوي: (٥٦٥/١)، طبقات الشافعية لأبن شهبة: (٢٨٧/١).

(٩) الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: (٢٦٧/٥-٢٦٨)، سير أعلام النبلاء (٦٤/١٨).

(١٠) [لا توجب] هذه العبارة سقط من (ب).

(١١) في (ب): [هادنهم]

(١٢) زيادة من (ب).

محرمة حينئذ لا يملكها بالقهر لكن لا نقر على ملكه. انتهى كلامه.[١]

وما نقله عن الحاوي وأقره من أنه إذا أسلم ثم هاجر لا يحكم بعتقه قد نقله قبل هذا بنحو ورقة عن التهذيب وأشار إلى ترجيح خلافه فقال في الكلام على الأمة[٢]: ولو أسلمت ثم فارقتهم وهاجرت مسلمة فقد ذكر في التهذيب أنها لا تصير حرة لأنهم في أمان منا وأموالهم محظورة علينا فلا يزول الملك عليها بالهجرة بخلاف ما إذا هاجرت ثم[٣] أسلمت فإن الهدنة لا[٤] توجب أمان بعضهم من بعض فجاز أن تملك[٥] نفسها بالقهر، ولم يتعرض جماعة لهذا التفصيل وأطلقوا الحكم بالعتق[٦]، ويجوز أن يؤخذ به وإن أسلمت ثم فارقتهم، ويوجه بأن الهدنة جرت[٧] معنا ولم تَجرِ معها. هذا لفظه. [٨] وتبعه النووي في [أصل][٩]الروضة على الموضعين.[١٠]

١٠- قوله: ثم لو جاءتهم امرأة منا مرتدة، وهاجرت إلينا امرأة منهم مسلمة وطلقها[١١] زوجها فلا يغرم لها المهر ولكن نقول واحدة بواحدة ونجعل المهرين قصاصاً، ويدفع الإمام المهر إلى زوج المرتدة ويكتب إلى زعيمهم ليدفع مهرها إلى زوج المهاجرة، هذا إن تساوى القدران، فإن كان مهر المهاجرة أكثر صرفنا مقدار مهر المرتدة منه إلى زوجها والباقي إلى زوج المهاجرة، وإن كان مهر المرتدة أكثر صرفنا مقدار مهر المهاجرة الى زوجها والباقي إلى زوج المرتدة. انتهى كلامه.[١٢]

وهذا الحكم الذي قاله غير مستقيم بل الصواب[١٣] أن يصرف مقدار مهر المهاجرة إلى زوج المرتدة ويطلب الباقي[١٤] من مهر المرتدة من زعيم أهل الهدنة، وهذا واضح، وقد صرح به هكذا صاحب الحاوي وهو

---

(١) ينظر: الشرح الكبير= فتح العزيز (٥٧٣/١١) .
(٢) في (ج) : قد أخطأ الناسخ في فكتب لفظة [المسلم] ثم أستدرك الخطأ فوضع عليها علامة .
(٣) [إذا هاجرت ثم] هذه العبارة في (ج) : غير واضحة بسبب التلف.
(٤) في (ب) : قد أخطأ الناسخ فذكر لفظة [تجب] ثم أستدرك الخطأ فوضع عليها علامة .
(٥) [بعض فجاز أن تملك] هذه العبارة في (ج) : غير واضحة بسبب التلف.
(٦) [وأطلقوا الحكم بالعتق] هذه العبارة في (ج) : غير واضحة بسبب التلف.
(٧) في (أ) : [حرت] وما أثبتناه من (ب) و (ج) وكلام الرافعي .
(٨) الشرح الكبير= فتح العزيز (٥٧٠/١١) .
(٩) زيادة من (ب) .
(١٠) ينظر: روضة الطالبين وعمدة المفتين (٣٣٩/١٠-٣٤٥) .
(١١) في كلام الرافعي: [طلبها]
(١٢) ينظر: الشرح الكبير= فتح العزيز (٥٧٦/١١) .
(١٣) في (ج) : غير واضحة بسبب الختم الذي على النسخة .
(١٤) [ويطلب الباقي] في (ج) : غير واضحة بسبب التلف.

مقتضى كلام المحاملي[١]، وصرح الغزالي في البسيط[٢] بدفع مهر المهاجرة إلى زوج المرتدة وأنه يكمل له الباقي ثم إن التقاص شرطة النقد على الصحيح في بابه فراجعه[٣]]][٤] .[٥]

* * *

(١) المحاملي: احمد بن محمد بن احمد الضبي، ألمحاملي، البغدادي، أبو الحسن، ولد عام(٣٦٨ هـ) توفي عام(٤١٥ هـ). له كتب منها: اللباب في الفقه الشافعي والمقنع في الفقه. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: (٤ /٤٨)، طبقات الشافعية للاسنوي (٢٠٢/٢).

(٢) كتاب البسيط للامام الحجة ابو حامد الغزالي وهو مفقود كمخطوط ويقال ان نسخة مخطوطة توجد في متحف الفاتيكان والله اعلم .

(٣) [صرح به هكذا صاحب الحاوي..... شرطة النقد على الصحيح في بابه فراجعه] هذه الكلام سقط من (ج) .

(٤) سقط في (د) : ويبدأ في مسألة /٦، من تحقيقنا هذا .

(٥) ينظر: الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني لأبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)- المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود- دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان- الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م . (٣٨٢/١١) .

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فبعد توفيق الله سبحانه وتعالى وعونه ومدده أنهيت تحقيق ما عُهد إلي، فإن كان فيه من السداد والصواب فالفضل والمنة لله تعالى، وإن كان فيه مجانبة للصواب والتقصير في مقاربته الكمال فهو من طبيعة النفس وسجية الإنسان وبعد أن أكملت تحقيق هذا الباب من كتاب المهمات تلخص لي ما يأتي:

١- يتميز الإمام الإسنوي بقوة الشخصية وشدة الذكاء وقوة الاستحضار والإحاطة الدقيقة بخفايا المسائل الفقهية ولا سيما الفقه الشافعي، فقد جمع الأصول والفروع وأصبح مفتي الشافعية في زمانه.

٢- صنف الإمام الاسنوي كتاب المهمات والذي يعد موسوعة علمية في الفقه الشافعي لما يتميز من كونه شارحاً لأهم كتب متأخري الشافعية (العزيز شرح الوجيز) للإمام الرافعي، و(روضة الطالبين وعمدة المفتين) للإمام النووي رحمهما الله تعالى، كونه جامعاً لأقوال الإمامين في كتبهما متفحصاً عباراتهما ومرجحاً العبارة الصحيحة بالأدلة والأقوال.

٣- اعتمد الإمام الاسنوي على مصادر كثيرة في كتابه وأكثر تلك المصادر مفقودة أو مخطوطة، والتي تعد من أمهات كتب الشافعية التي وقف عليها ونقل منها، فأصبح كتاب المهمات المرجع من بعده في التعريف بكتب المذهب الشافعي المهمة والمفقودة التي نقل منها معتمداً على الدقة والأمانة والصدق في النقل.

٤- بين الإمام الاسنوي أن في كتب الإمامين مسائل غامضة مهمة ينبغي الوقوف عليها وبيانها وشرحها، وعليه عقد كتاب المهمات وسماه (المهمات في شرح الرافعي والروضة) وحصره في كتب الإمامين في عشرين نوعاً من أهم الأنواع التي يمكن لكل نوع منها أن يصبح كتاباً مستقلاً في المذهب الشافعي.

٥- اعتمد الإمام الإسنوي في كتابه المهمات على أساليب وألفاظ تقدح أحيانا بالشيخين الرافعي وخصوصاً النووي في كتبهم، ونسب إليهما سوء الحفظ والفهم وعدم إدراكهم بنصوص الإمام الشافعي وأقوال أصحابه.

٦- بين الإمام الإسنوي تناقضات في كتب الإمامين وخصوصاً الإمام النووي.

٧- لم يسلم الإمامان من قدح الإمام الاسنوي وخصوصاً النووي في كتب الإسنوي الأخرى غير المهمات ومنها كتاب جواهر البحرين في تناقض الحبرين.

٨ - لم تسلم تلك الاعتراضات والقدح من الإمام الإسنوي في حق الشيخين من قدح واعتراض للائمة

من بعد الإمام الاسنوي في كتبهم وخصوصاً الرد على كتاب المهمات بين ناقد وشارح وملخص ومعقب ومستدرك ومختصر على كتاب المهمات.

والله وحده المسؤول أن يغفر لنا الخطيئات ويستر لنا الزلات ويحشرنا مع أهل الصالحات، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

* * *

المصادر

١. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م

٢. أسد الغابة في معرفة الصحابة لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)- تحقيق: علي محمد معوض- عادل أحمد عبد الموجود- دار الكتب العلمية- الطبعة: الأولى١٤١٥هـ- ١٩٩٤م.

٣. الأعلام لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)- دار العلم للملايين- الطبعة: الخامسة عشر- أيار/مايو ٢٠٠٢ م.

٤. البداية والنهاية لابي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)- دار الفكر- ١٤٠٧ هـ- ١٩٨٦ م

٥. البدر الطالع المحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني(ت١٢٥٠ هـ)- مطبعة دار المعرفة- بيروت.

٦. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ) المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية، الطبعة: الاولى، ١٤٢٥ه-٢٠٠٤م

٧. البيان في مذهب الإمام الشافعي ،أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨ه)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج- جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠م .

٨. تاج العروس من جواهر القاموس: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)- تحقيق :مجموعة من المحققين- دار الهداية.

٩. تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محيي الدين، المؤلف: علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (المتوفى: ٧٢٤هـ) ضبط نصه وعلق عليه وخرج أحاديثه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان الناشر: الدار الأثرية، عمان – الأردن الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م

١٠. تحفة المحتاج في شرح المنهاج، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد : بدون طبعة، عام النشر: ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣ م.

١١. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.

١٢. تهذيب الأسماء واللغات- لأبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)- عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية .

١٣. التهذيب في فقه الامام الشافعي، المؤلف: أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي (المتوفي:٥١٦هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى

١٤. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

١٥. الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني لأبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)- المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود- دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان- الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م .

١٦. حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، المؤلف : عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى : ٩١١ه) المحقق : محمد أبو الفضل إبراهيم الناشر : دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاءه – مصر الطبعة : الأولى ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.

١٧. الدارس في تاريخ المدارس- عبد القادر بن محمد النعيمي ت٩٢٧هـ تحقيق جعفر الحسيني- مطبعة الشرقي- دمشق- ١٣٦٧هـ- ١٩٤٨م.

١٨. الـدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ) - مجلس المعارف العثمانية- الدكن- الهند ط١ ١٣٤٩ .

١٩. روضة الطالبين وعمدة المفتين لأبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)- تحقيق: زهير الشاويش- المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان - الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م .

٢٠. رياض الصالحين لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)-تحقيق: شعيب الأرنؤوط- مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان- ط: الثالثة، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

٢١. السلوك لمعرفة دول الملوك لأحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (المتوفى: ٨٤٥هـ)- تحقيق: محمد عبد القادر عطا- دار الكتب العلمية- لبنان/ بيروت- الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

٢٢. سير أعلام النبلاء لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط مؤسسة الرسالة –بيروت- الطبعة التاسعة ١٤١٣ هـ- ١٩٩٣ م.

٢٣. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لأبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي الدمشقي، (ت١٠٨٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا تاريخ

٢٤. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)-تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار- دار العلم للملايين- بيروت-الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ- ١٩٨٧ م.

٢٥. طبقات الشافعية لابن قاضى شهبة، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، الطبعة الأولى، عالم الكتب- بيروت- ١٤٠٧ هـ.

٢٦. طبقات الشافعية الكبرى الإمام العلامة لتاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي ،د.عبد الفتاح محمد الحلو- الطبعة الثانية هجر للطباعة والنشر والتوزيع- ١٤١٣هـ.

٢٧.طبقات الشافعية للإسنوي (ت ٧٧٢هـ)- تحقيق: كمال يوسف الحوت- دار الكتب العلمية- بيروت ط/١ (١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م) .

٢٨. العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)- تحقيق: د: مهدي المخزومي، والدكتور إبراهيم السامرائي- دار ومكتبة الهلال.

٢٩. فتح العزيز شرح الوجيز وهو "الشرح الكبير" للإمام أبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي المتوفى سنة ٦٢٣ هـ، تحقيق: علي محمد معوض و عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٠. فهرست مخطوطات الأوقاف د. عبدالله الجبوري.

٣١. الكامل في التاريخ لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الجزري المعروف بابن الأثير (ت٦٣٠هـ): تحقيق: عمر عبد السلام تدمري- الطبعة الأولى- دار الكتاب العربي- بيروت ١٩٩٧م.

٣٢. كفاية النبيه شرح التنبيه في فقه الإمام الشافعي لابن الرفعة (ت ٧١٠هـ) ومعه كتاب (الهداية في أوهام الكفاية) للأسنوي (ت ٧٧٢هـ)كلاهما بتحقيق أ.د مجدي محمد سرور دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط١- ٢٠٠٩م /٢١ مجلدا.

٣٣. لسان العرب لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)- دار صادر – بيروت- الطبعة: الثالثة- ١٤١٤ هـ.

٣٤.المحرر في فقه الامام الشافعي: تأليف الامام أبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي، المتوفي (٦٢٤هـ) تحقيق محمد حسن محمد حسن أسماعيل، دار الكتب العلمية/بيروت الطبعة الاولى٢٠٠٥م.

٣٥. مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، المؤلف: أبو محمد عفيف الدين عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي (المتوفى: ٧٦٨هـ) وضع حواشيه: خليل المنصور الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

٣٦. المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ) المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة : الطبعة: الثانية.

٣٧. معجم مقاييس اللغة لأحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)- المحقق: عبد السلام محمد هارون- دار الفكر-١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .

٣٨. معرفة الصحابة، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ) تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

٣٩. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ) : دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م

٤٠. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لابن الجوزي أبي الفرج عبد الرحمن بن علي (ت٥٩٧ هـ)- دار صادر- بيروت.

٤١. منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦ه) المحقق: عوض قاسم أحمد عوض، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م

٤٢. المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي لابن تغري(ت٨٧٤هـ) بردي تحقيق:د. محمد محمد أمين- تقديم د. سعيد عبد الفتاح عاشور- نشر:الهيئة المصرية العامة للكتاب.

٤٣. المنهل العذب الروي في ترجمة قطب الأولياء النووي لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ) –مصر مطبعة جمعية النشر والتأليف بالازهر- ط/١ ١٣٥٤ هـ

٤٤. المهذب في فقة الإمام الشافعي، المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ) الناشر: دار الكتب العلمية.

٤٥.نهاية المطلب في دراية المذهب لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)- حققه وصنع فهارسه: أ. د. عبد العظيم محمود الدّيب- دار المنهاج-الطبعة: الأولى، ٢٠٠٧م.

٤٦.هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، إسماعيل باشا البغدادي، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول سنه ١٩٥١، أعادت طبعه بالاوفست دار إحياء التراث العربي بيروت- لبنان.

٤٧.الوسيط في المذهب لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)- المحقق: أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر- دار السلام- القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.

٤٨.وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ) تحقيق: د. إحسان عباس، دار صادر- بيروت.

* * *

Conclusion:

Praise be to Allah، Lord of the people Muhammad Allah blessing and peace be on him and his family and companions.

After the help of Allah Almighty and His Support Ihave Finishad achieving، and credited the hands of?if its payment and the right Fallah، which is?Allah which He bestows on whom He wills and God›s great bounty not of Cosby، but the avoiding of right and failure to approach It is the nature of the perfection of the soul and genius of man، and after completing the achievement of this part of the book summarizes the tasks to me the following:

1. Imam Alasnue is characterized by strong personality and the intensity of intelligence and the power and surround Alasthoudar knowledgeable accurate doctrinal issues، especially Shafi›i fiqh، the collection of assets، branches and became the Shafi›i Mufti of his time..

2. Imam Alasnue book classified the of tasks، which is a scientific encyclopedia in the doctrine Shafei as distinguished from being explained to the most important books Mtachri Shaafa›is (Aziz Sharh ALuajeez) of Imam Rafii، and (ALrawdha applicants and the Mayor of muftis) in front of the AL Nawawy mercy of God، as a whole to the words of Imams in their books scanning the Abar-athma and likely correct statement of the evidence and statements.

3. Imam Alasnue adopted on many sources in his book and more These sources include missing or manuscript، which is one of the mothers book Shaafa›is that stop them and carrying them، bring-ing the book tasks reference after him in the definition of books Shafi›i school of the task and lost by the transfer of relying on the accuracy، honesty and truthfulness in transport.

4. The Imam Alasnue stated that in the books of Imam issues obscure the task should be to stand by the statement and explained، and he held the book tasks and he called (tasks in explaining Rafii and ALkawdha) and confined in the books of Imam in twenty species which is the most important species that can each type to become separate a book in Shafi›i school.

5. Alasnue Imam adopted in his book on the methods and tasks trigger words Sheiks Rafii، espe-cially AL Nawawy in their books، attributed to them and poor conservation and lack of understand-ing and their awareness of the texts of Imam Shafi›i and the statements of his companions.

6. The Imam Alasnue stated many contradictions in the books of imams، especially Imam al-Nawawi this style of use.

7. The two imams did not deliver from Imam Alasnue tuwbler، especially in the books of the AL Nawawy – Alasnue other tasks، including the book Jawaher Bahrain in contradiction Alhabrin and boot in the graduation of branches to assets، and other other books.

8. Those objections and slander did not receive of Imam Sheikh Alasnue in the right of the cup and the objection of Imams after Imam Alasnue in their books، especially to respond to the book of tasks stated the critic and commentator and a summary of the pursuer and perceptive book tasks.

And our final prayer is praise be to Allah، Lord of the people، prayer and peace be upon the Messengers and his family and companions.

Researcher: bashar sabeeh Mohammed.

* * *